

◆ ● ◆ تعميم ◆ ● ◆

منع كتابة الآيات القرآنية على الحلي والمشغولات اليدوية

المحترمين

السادة منتسبي غرفة مكة المكرمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة مكة المكرمة للتجارة أطيب التحية والتقدير،

تلقت غرفة مكة المكرمة خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (45101451) وتاريخ 01 / 04 / 1445هـ إشارة إلى خطاب وزارة التجارة رقم (9897) وتاريخ 27/03/1445هـ، والمشار فيه إلى خطاب سماحة المفتي العام للمملكة رقم (44025480) وتاريخ 25/11/1444هـ، بشأن كتابة الآيات القرآنية على الحلي والمشغولات الذهبية، وما أشار إليه خطاب سماحته بأنه "يخشى أن يتخذ ذلك تميمة والتمائم منهي عنها شرعاً"، ولما يؤدي إليه من امتهان الآيات القرآنية واستعمالها في غير ما أنزلت له والدخول بها في مواطن قضاء الحاجة، وإحاقاً لخطاب الوزارة رقم (06021) وتاريخ 02/04/1442هـ، المبني على توجيه صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم (21016) وتاريخ 17/03/1407هـ، المتضمن عدم كتابة اسم الله على جميع الأوراق والاعوية التي تؤول الامر فيها إلى الامتهان وكذلك صدور تعميم سموه رقم (99553/12) وتاريخ 12/12/1415هـ، المبني على خطاب سماحة المفتي العام رقم (2/2581) وتاريخ 14/10/1415هـ، والمتضمن بأن اللجنة الدائمة للإفتاء درست وضع أسماء الله (عز وجل) وصفاته في أماكن متعددة معروضة للامتهان وافقت بمنع ذلك تكريماً وتعظيماً لأسماء الله (عز وجل) ورغبة سموه اعتماد ذلك وإزالة ما هو موجود.

وتقبلوا فائق التقدير،

الأمين العام المكلف

م/عصمت عبدالكريم معتوق